mroftalp htehaB ni knil muideM

أحكام النساء

إذا هجر الزوج زوجته 6 سنوات ثم طلقها فهل يحق لها طلب النفقة عن هذه السنوات ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله. يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. تقول السائلة اذا هجر الزوج زوجته سنوات بدون سبب ثم طلقها بدون علمها ولا رضاها. هل - 00:00:00

يحق لها طلب نفقة المتعة الحمد لله رب العالمين. اما هجر الزوجة لهذه المدة بلا سبب شرعي ولا مسوغ مرعي فهذا من الظلم العظيم فيجب على الزوج ان يتوب الى الله عز وجل من هذا الظلم الذي صدر منه على هذه الزوجة. واما وقوع الطلاق بعد هذه المدة - 00:00:19

طويلة فان لفظ الطلاق يثبت حكمه بمجرد صدوره من الزوج سواء رظيت الزوجة او لم ترضى وسواء او لم تعلم لان المتقرر عند العلماء ان كل من لا يشترط رضاه فلا يشترط علمه - 00:00:46

واما المطالبة بالنفقة هذه المدة فنعم يجب على الزوج ان يدفعها. لانها في هذه المدة لا تزال زوجة له فاذا كان قد قطع النفقة عنها كما قطع جماعه عنها فان للزوجة ان تطالبه بالنفقة في هذه المدة في حال كونها زوجة - 00:01:06

له حتى ولو طلقها بعد ذلك. ومحل المطالبة المحكمة الشرعية فيجوز للزوجة ان ترفع تظلمها للقاضي وفضيلة القاضي ينظر في القضية وسيحكم لها باذن الله اذا ثبت لدى القاضي المقبولة قضاء انقطاع الزوج عن النفقة طيلة هذه السنوات الست - 00:01:26

ويجب على الزوج ان يتوب الى الله عز وجل وان يبذل النفقة في هذه السنوات كاملة موفرة طيبة به نفسه لتبرأ قمته من الظلم في قطع جماع زوجته ومن الظلم في قطع النفقة عنها. والله اعلم - 00:01:55